الممدوح بطلب مثل له قصدا الى المبالغة في التأدب معه لان طلب المثل
صريحا مما يدل على تجويزه ساعيا ان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده
وايضا في هذا الحذف بيان بعد الابهام واما للتعميم في المفهوم مع الاختصار
كقولك قد كان منك ما يؤلم اي كل احد بقرينة ان المقام مقام المبالغة
وهذا التعميم وان امكن ان يستفاد من ذكر المفعول بصيغة العموم
لكنه يفوت الاختصار حينئذ وعليه اي على حذف المفعول للتعميم
والاختصار والله يدعو الى دار السلام اي يدعو العباد كلهم لان الدعوة
الى الجنة تعم الناس كافة لكن الهداية الى الطريق المستقيم الموصل اليها تختص بمن يشاء
ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم فالمثال الاول يفيد العموم مبالغة والثاني
تحقيقا وههنا احتمال ان يجعلا من قبيل ما ينزل منزلة اللازم لكن التامل
الذوقي يشهد ان القصد في هذا المقام الى تعميم المفعول فان الحمل على امثال
هذه المعاني مما يتعلق بقصد المتكلم ومناسبة المقام ولهذا جعل صاحب
المفتاح نحو فلان يعطي محتملا للتنزيل منزلة اللازم وللقصد الى تعميم المفعول
ومما يحتمل الحذف للعموم في غير المفعول به قوله تعالى واياك نستعين اي على كل
امر نستعان فيه ويحتمل ان يراد على اداء العبادة ليلائم الكلام وههنا
بحث وهو ان ما جعل الحذف فيه للتعميم والاختصار انما هو من قبيل ما يجب فيه
تقدير المفعول بحسب القرائن وحينئذ فان دلت القرينة على ان المقدر يجب
ان يكون عاما فالتعميم من عموم المقدر سواء ذكر او حذف والا فلا دلالة على التعميم
فالظاهر ان العموم فيما ذكر انما هو من دلالة القرينة على ان المقدر عام والحذف
انما هو لمجرد الاختصار كما ذكره فيما بعده وهو قوله واما لمجرد الاختصار
وقد وقع في بعض النسخ عند قيام قرينة وهو تذكرة لما سبق من قوله
بحسب التقدير بحسب القرائن ولا حاجة اليه وما يقال ان المعنى عند قيام قرينة
على ان الحذف لمجرد الاختصار ليس بسديد لان هذا جار في سائر الاقسام ولا
وجه للتخصيص بمجرد الاختصار نحو اصغيت اليه اي اذني وعليه قوله
تعالى ارني انظر اليك اي ذاتك وقد عرض هذا البحث على بعضهم فقال

اذا ذكر

اذا ذكر المفعول في نحو يؤلم كل احد يكون الاعتماد على اللفظ من حيث الظاهر
وظاهر اللفظ يوهم الاستغراق الحقيقي وهو ليس بمقصود واما اذا حذف فيكون
الاعتماد على العقل وظاهر انه لا يعم الا ما يجوزه العقل ولا يوهم خلاف المقصود
فصح ان الحذف للتعميم الذي لا يوهم خلاف المقصود مع الاختصار اذ لو ترك
الاختصار لامكن ان يقال يؤلم كل احد ممن يجوزه العقل والعرف الا من يأباه
فقلت اولا يفيد التعميم بالذي لا يوهم خلاف المقصود مما لا دلالة للفظ
الكتاب عليه وثانيا ان الحذف حينئذ انما يكون لدفع الايهام والتعميم مستفاد
من عموم المقدر ولو سلم ترك التعريض بما له مزيد اختصاص بالحذف اعني
دفع الايهام والتعرض لما ليس كذلك اعني التعميم غير مناسب وثالثا ان
هذا لا يستقيم في نحو قوله تعالى والله يدعو الى دار السلام مما قصد فيه
التعميم والاستغراق حقيقة اذ الذكر لا يوهم خلاف المقصود بل يحقق
المقصود على ما ذكرته فلا وجه للحذف سوى مجرد الاختصار ومن
الحذف لمجرد الاختصار قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن على
ان الدعاء بمعنى التسمية التي تتعدى الى مفعولين اي سموه الله او سموه
الرحمن ايا ما تسموه فله الاسماء الحسنى اذ لو كان الدعاء بمعنى النداء
المتعدي الى مفعول واحد لزم الشرك ان يكون مسمى الله غير مسمى
الرحمن ولزم عطف الشيء على نفسه ان كان عينه ومثل هذا العطف
وان صح بالواو باعتبار الصفات كقوله الى الملك القرم وابن الهمام
وليث الكتيبة في المزدحم لكنه لا يصح في او لانها لاحد الشيئين المتغايرين
ولان التخيير انما يكون بين الشيئين وايضا لا يصح قوله ايا ما تدعوا
لان ايا انما يكون لواحد من اثنين او جماعة واما قوله تعالى ولما ورد
ماء مدين وجد عليه امة من الناس يسقون ووجد من دونهم
امرأتين تذودان فذهب الشيخ عبد القاهر وصاحب الكشاف ١
الى ان حذف المفعول فيه للقصد الى نفس الفعل وتنزيله منزلة اللازم ٢
اي يصدر منهم السقي ومنهما الذود واما ان المسقي والمذود

copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)